بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq
Ministry of Finance

جمهورية العراق
وزارة المالية

الدائرة / القانونية / الوظيفة العامة

No.: العدد:

Date: / /20 التاريخ: / / ٢٠١٥

٣٥٩٤

٢٠١٥/١/١٥

الى / دائرة الموازنة / الملاك

م/ تعديل مـــــــــلاك

تحية طيبة :ـــ

كتابكم المرقم ٧٩٠٩٩ فـــــــــــــي ٢٠١٤/١٢/٤ .

ان تعيين الحاصلين على شهادة الدورات التدريبيه من المقتضى ان يكون في الدوائر التي لها علاقـــه بأختصاص هذه الشهادة وان قرار مجلس الوزراء رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٠ اشار الى الـدرجات الوظيفيـــه التي بالامكان اشغالها حسب المؤهلات والشروط وان تطبيق القرار لايكـون بمعـزل عـن النـصوص القانونية النافذة وان ترفيع الموظف محكوم بالمادتين (٦) و(٧) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل ويستلزم توفر الشروط المقرره للترفيع ومنها اكمال المدة المطلوبة للترفيع ويتم احتسابها من اخرترفيع ناله الموظف وفقا" للقانون واستيفاء الموظف للشروط والمؤهلات المطلوبة لاشغال الوظيفة المزمع الترفيع لها مع ملاحظة الوصف الوظيفي المعمم بكتابنـــا المـــرقم ٣٠٨٧٨ في ٢٠١٠/٦/٢٣ المقترن بالاطلاع الامانة العامه لمجلس الوزراء .

وان معظم الوظائف التي تقع في الدرجة الثالثه تشترط من ضمن المؤهلات ان يكون الموظف حاصلا" على الشهادة الجامعية الاولية على الاقل وان احتساب الراتب على اساسي الشهادة ومدة الخدمة لاسند له من القانون وان الحقوق المكتسبه لاتتم حمايتها الا اذا تم منحها وفق القانون ونود الاشارة الـــى اعمامنا المرقم ١٧٢٧٦ في ٢٠١١/٤/١٤ .

مـــــع التقديـــــر

محمد حمزة مصطفى

مديرعام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/١/